

الكلمات المفتاحية:

تاريخ الاستلام: 2025 / 2 / 23

قراءة، التأويل، الموروث، سيرة النبي، الشريعة

تاريخ القبول: 2025 / 3 / 23

DOI: <https://doi.org/10.57026/mjhr.v5i2.103>

تاريخ النشر: 2025 / 10 / 1

ملخص البحث:

يمثل النبي (صلى الله عليه وآله) مصباح الهداية للبشرية، وسببا لإخراج الناس من الضلالة إلى النور؛ لذلك تراجعت الدراسات والبحث في النبوة بمختلف مشاربهم، وتباينت عقيدتهم في الاعتقاد بالنبوة بوصفها رئاسة ربانية يصطفي الله لها من يشاء من خلقه الذين أخلصوا لله تعالى وانمازوا عن غيرهم من الخلق بالقدرة على مداراة التكليف والنجاح في الاختبار وتحمل أكبر درجات الابتلاء؛ ليكونوا بذلك سفراء الله في الارض ويسعون إلى الخير بين العباد، ومن هنا باتت هذه الرئاسة مثارا للبحث والدراسة لمعرفة حدودها وحقوقها؛ ولما كان النبي الذي قادرا على تولي مقاليد النبوة حاكما على حياتنا وأولى بنا من أنفسنا، فهذا يؤكد عظمته ومكانته عند الله تعالى الذي فوضه ليختار عن خلقه ما يهتمهم من أمرهم؛ وإذا وجب على الفرد وهو يختار لنفسه أن يكون حذرا باحثا عن الحقيقة وحدود الشريعة رعاية لحرمة النفس المحترمة التي توجب علينا حفظها والعناية بها إلى أن يتوفاها الله تعالى فكيف لنا أن نتصور حجم التكليف الذي تكلف به النبي (صلى الله عليه وآله) وهو يقرر عن جميع الأمة؛ وعلى هذا فإن دراسة الموروث السيري له (صلى الله عليه وآله) يلزم الجدة والحذر والالتزام بما يتوافق مع مكانته وعظمته وإلا سنسبب بتحريف الحقيقة عن مسارها، من دون أن نعي ما نفتقر من الجرأة كالتّي شاب بعض الدراسات المستندة إلى الروايات الدخيلة أو غير المشهورة، وكل ذلك بسبب ترك الناس مرويات أهل البيت (عليهم السلام) الذين كانوا أقرب الناس إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) خلقا وقلما ومنطقا وحسبا ونسبا، وترك ما ثبت عنهم ترك لحقهم الذي أوجبه الله ورسوله (صلى الله عليه وآله) لهم.

**An interpretive reading of the biographical legacy of the Prophet
(peace be upon him and his family)**

**M. D. Khairuddin Ali Al-Hadi Suleiman / University of Warith Al-
Anbiya – Faculty of Islamic Sciences**

Received: 2025 /8/5

Keywords:

Accepted:2025/9/5

Reading, interpretation, heritage, biography of the
Prophet, Sharia law.

Published:2025/10/1

Abstract

The Prophet (peace be upon him and his family) represents the light of guidance for humanity and the reason for bringing people out of darkness into light. Therefore, studies and research on prophethood have flourished in various fields, Their beliefs varied in their understanding of prophethood as a divine leadership for which God chooses whomever He wills from among His creation who are sincere to God Almighty and distinguished from others by their ability to fulfill their duties, succeed in their trials, and endure the greatest degrees of tribulation; thus, they become God's ambassadors on earth and strive for good among His servants. Hence, this leadership has become a subject of research and study to determine its limits and rights. Since the Prophet, who is capable of assuming the reins of prophethood, is the ruler of our lives and more deserving of us than ourselves, this confirms his greatness and status with God Almighty, who has entrusted him to choose for His creation what is important to them. If it is incumbent upon the individual, when making choices for himself, to be cautious and seek the truth and the limits of the Sharia in order to preserve the sanctity of the self, which we are obliged to protect and care for until

God Almighty takes it, how can we imagine the magnitude of the responsibility that the Prophet (peace be upon him and his family) took upon himself when he made decisions for the entire ummah? Therefore, studying his biography (peace be upon him and his family) requires diligence, caution, and commitment to what is consistent with his status and greatness, otherwise we will cause the truth to be distorted from its course, without realizing the audacity of what we are doing, as has been the case with some studies based on foreign or obscure narrations. All this is because people have abandoned the narrations of the Ahl al-Bayt (peace be upon them), who were the closest people to the Messenger of Allah (peace be upon him and his family) in terms of character, logic, and lineage, and abandoning what has been proven about them is abandoning their right, which Allah and His Messenger (peace be upon him and his family) have made obligatory for them.

مقدمة

شغل الموروث السيري للنبي الأكرم (صلى الله عليه وآله) أذهان الدارسين منذ العصور الأولى ولا سيما في مرحلة ما بعد التدوين؛ إذ اتفقت النقول على المكانة الكبيرة له (صلى الله عليه وآله)، واختلفوا في صور تعظيمه بوصفه من المقدس الإسلامي الذي تعدد مصدايقه في المدونة الاسلامية سواء على مستوى تفسيرهم للخطاب القرآني الذي اختلفوا في توجيهه، وبيان دلالاته أم في المرويات الاسلامية التي تعددت مصادرها فضلاً عن الاتجاهات العقائدية التي تباينت فيما بينها في التعامل مع الثوابت الإسلامية بالاعتماد على المباني المستندة إلى الأدلة التي اعتمدها الفرق الإسلامية منذ نشأتها.

ولمّا كان النبي (صلى الله عليه وآله) مصباح لهداية البشرية، وإخراج الناس من مستنقعات الضلالة إلى نور الهداية والصلاح اجتهد الدارسون في مفاتشة سيرته (صلى الله عليه وآله) والبحث في النبوة بمختلف مشاربهم، وتباينت عقيدتهم في الاعتقاد بالنبوة بوصفها رئاسة ربانيّة يصطفي الله لها المؤهلين من خلقه الذين أخلصوا لربهم وانمازوا عن الآخرين بالقدرة على إدارة التكليف والنجاح في الاختبار وتحمل درجات الابتلاء؛ ليكونوا سفراء الله في البلاد ويسعون إلى الخير بين العباد؛ لذا باتت هذه الرئاسة مثاراً للبحث والدراسة لمعرفة حدودها وحقوقها؛ ولمّا كان النبي الذي قد تولى مقاليد النبوة حاكماً على حياتنا وأولى بنا من أنفسنا؛ إذ صرح القرآن بذلك، قال تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾ (الأحزاب/6)، فهذا يؤكد عظمته ومكانته عند الله تعالى الذي فوضه ليختار عن خلقه ما يهتمهم من أمرهم؛ فإذا وجب على الفرد وهو يختار لنفسه أن يكون حذراً باحثاً عن الحقيقة وحدود الشريعة رعاية لحرمة النفس المحترمة التي توجب علينا حفظها والعناية بها إلى أن يتوفاها الله تعالى فكيف لنا أن نتصور حجم التكليف الذي تكلف به النبي (صلى الله عليه وآله) وهو يقرّر عن جميع الأمة؛ لذا فإن دراسة الموروث السيري له (صلى الله عليه وآله) يلزم الجدة والحذر والالتزام بما يتوافق مع مكانته وعظمته وإلا سنسبب بتحريف الحقيقة عن مسارها ، من دون أن نعي ما نقترف من الجراة كالتّي شاب بعض الدراسات المستندة إلى الروايات الدخيلة أو غير المشهورة، بعد أن ترك الناس مرويات أهل البيت(عليهم

السلام) الذين كانوا أقرب الناس إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) خلقا وخلقا ومنطقا وحسبا ونسبا، وترك ما ثبت عنهم ترك لحقهم الذي أوجبه الله ورسوله (صلى الله عليه وآله) لهم. ويختص هذا البحث بمفاتيح جزء مهم من سيرته (صلى الله عليه وآله) يتعلق بموضوع رضاعته وما صاحب هذا الموضوع من احتمالات كثيرة عند المؤرخين، وتطلب دراسة العنوان مبحثين سبر الأول منهما البحث الرضاة في القرآن والسنة النبوية الشريفة فيما جاء المبحث الثاني ليبيّن سبب خروجه (صلى الله عليه وآله) إلى البادية وهو طفل صغير، وسبق المبحثين تمهيد ومقدمة.

التمهيد (قراءة في العنوان)

يمثل التمهيد العتبة الأولى للدراسة بوصفه يُفصل وجهة الدراسة؛ ويحدد فكرة البحث؛ لذلك يجدر الوقوف على مفردات العنوان؛ لنكشف للمتلقى ماهية الموضوع ومنهجه ومحركاته وآليات اشتغاله. ومن هنا سنعمد إلى قراءة المصطلحات الخاصة بالعنوان؛ لنقدّم موجزاً وافياً عن البحث بدراسة أهم المصطلحات التي تهيم على توجهات البحث وتُمكن القارئ من بناء التصور الصحيح عن البحث ومجاله.

1- القراءة التأويلية:

توافرت الأدلة على أنّ التأويل هو شرح وفهم وتفسير⁽¹⁾، والبحث عن الدلالات التي يزخر بها النص أو الخطاب، وذلك في علاقته بالمنتج أو في صلته بالسياق والمرجع والإحالة والمقصدية، ومن ثمّ ابتدأ التأويل مع تفسيرات فرويد النفسية؛ لأن ما يقوم به هذا المحلل النفسي هو تفسيرات وتأويلات شعورية ولا شعورية فحسب. وأنّ الظاهراتية والفينومينولوجية عبارة عن مقاربات تأويلية ليس إلا⁽²⁾.

ومن التيارات الفكرية التي اشتغل عليها النقاد العرب وأظهروا اهتمامهم بها، تيار ما بعد الحداثة وما يحويه من نظريات نقدية ركزت أغلبها على إعادة الاعتبار للقارئ بوصفه المحقق الفعلي لإنتاج الخطاب، واختلفت هذه النظريات في طرحها الفكري وإجراءاتها، وبسبب تركيزها على القارئ سماها بعضهم بـ (نظريات القراءة)، وفصل غيرهم تسميتها بالفعل القرائي المنتج فوسموها بـ (نظريات التأويل)، ومنهم من جمع المصطلحين معا ليسمياها (نظريات القراءة والتأويل) وهذه

التسمية الأخيرة اختص بها النقاد العرب، فنجد حسن مصطفى سحلول يعنون أحد كتبه ب (نظريات القراءة والتأويل الأدبي وقضاياها)، والاستاذ نصر حامد أبو زيد ب (إشكاليات القراءة وآليات التأويل)، وسمي محمد القاسمي أحد مقالاته ب(القراءة والتأويل في النقد الأدبي الحديث)، ومن هنا برز التساؤل عن جدلية العلاقة بين القراءة والتأويل، وهذا المصطلح مركب من مصطلحين لكل منهما مفهومه الخاص⁽³⁾.

وقد شاع بين الباحثين أن المصطلحات هي مفاتيح العلوم، وهكذا شأن المعرفة، فكل منهم له ما يتخصص به من مصطلحاته التي تميزه من غيره، فالنظر إلى المعارف واستجلاء دلالاتها المخبوءة يكون بدراسة مصطلحاتها التي تحمل في ثناياها المفاهيم، ومصطلح " القراءة والتأويل" حديث الاستعمال، وظهر بشكل واضح مع النظريات التي تهتم بالقراءة بوصفها نشاطا تأويليا يقوم به القارئ، وهو وسم عربي لنظريات غربية، ولفهم جدلية العلاقة بين القراءة والتأويل لا بد من تفكيك هذا المصطلح المركب، ثم إعادة تركيبه لاستخراج النسق العام له من العلاقات المتشاكلة داخله⁽⁴⁾.

القراءة لغة:

القراءة هي مصدر للفعل الثلاثي "قرأ"، ورد في لسان العرب ((قَرَأَهُ، يَقْرُؤُهُ، وَيَقْرُؤُهُ))⁽⁵⁾ .

وجاء لفظ القراءة بعدة معان أهمها:

1- الجمع والضم: أخذ هذا المعنى من ((قرأت الشيء قرأنا: جمعته وضممت بعضه إلى بعض، ومنه قولهم: ما قرأت هذه الناقة سلى قطّ، وما قرأت جنينا قطّ، أي لم يضطم رحمها على ولد))⁽⁶⁾.

2- التبيين: ويستفاد ذلك من تفسير ابن عباس للآية الكريمة: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾⁽⁷⁾ بقوله: فإذا بيناه لك بالقراءة، فاعمل بما بيناه لك⁽⁸⁾ .

3- المدارس: ويستشف ذلك من ((قارأه مقارأة وقرأء، بغير هاء: دارسه))⁽⁹⁾.

4- التفقه: ينقل ابن منظور في اللسان عن الفراء، ((يقال: رجل قراء وامرأة قراءة، وتقرأ: تفقه... وقال بعضهم: قرأت: تفقّهت))⁽¹⁰⁾.

5- التلاوة: (قرأ) الكتاب قراءة: تتبع كلماته نظرا ونطقا بها، وتتبع كلماته ولم ينطق بها، وسميت (حديثا) بالقراءة الصامتة، وقرأ الآية من القرآن: نطق بألفاظها عن نظر أو عن حفظ (11) .

القراءة اصطلاحاً:

في المعاجم الاصطلاحية العربية: يرد مصطلح القراءة بمعانٍ عدّة تتنوع بحسب اشتغالات الدارسين عليها، أهمها:

1- التلاوة: وهي هنا توافق المعنى اللغوي الذي يحمل معنى الأداء سواء كان ذلك جهرا أم سرا، أي " تحريك النظر على رموز الكتابة منطوقة بصوت عالٍ أو من غير صوت مع إدراك العقل للمعاني التي ترمز إليها في الحاليتين (12) ، والقراءة كذلك هي: طريقة قراءة القرآن ونطق ألفاظه، ولابد لها من التلقي والسماع (13) ، وهي هنا مصطلح يرتبط بالعلوم الشرعية وهي نقل الرواية التي نسبت إلى أحد القراء في قراءة القرآن الكريم، كرواية حفص مثلاً (14) ، وهي عن قراءة عاصم. والقراءات القرآنية هي تلك الوجوه اللغوية والصوتية التي أباح الله تعالى بها قراءة القرآن تيسيرا وتخفيفا على العباد (15).

2- التفسير: وهو مفهوم يشير إلى تفسير الإشارات النصية، بوصفها عناصر رمزية معبرة عن النص وعن الحضارة التي نشأ أو ظهر فيها النص، وهذا المفهوم شائع في بحوث ودراسات النقاد الذين يعتمدون في أعمالهم على نظرية التلقي والقراءة المفتوحة (16) .

3- التأويل: وهو طريقة خاصة لتأويل ما يقرؤه المرء لنص فهمه غيره فهما مختلفا، فيقال (قراءة جديدة لمسرحية هملت) بمعنى تأويل جديد لها، وهذا الاستعمال غير شائع في العربية (17) .

جدلية العلاقة بين القراءة والتأويل:

يستفاد مما تقدّم أنّ هناك علاقة أشبه ما تكون بالتماهي بين المعاني اللغوية والمعاني الاصطلاحية داخل كل مصطلح؛ إذ من شروط المصطلح ((وجود مناسبة أو مشاركة أو مشابهة

بين دالّه ومدلوله، وأكّدت المعاجم الغربية هذه العلاقات، حيث يتدرج مفهوم القراءة من معنى الأداء بوصفه مهارة اللغوي لغوية إلى تعلم القراءة، ثم إلى فهم المحتوى المكتوب، فألى طريقة منهجية للفهم وأخيرا يصل إلى التأويل الذي هو تجاوز للتعامل السطحي مع النص، إلى سبر أغواره، وكشف خباياه⁽¹⁸⁾.

أما في المعاجم العربية، فإن تتبع العلاقة يحتاج إلى الربط بين جانبيين، الأول ما تعبر عنه المعاجم اللغوية، والثاني يبرز في المعاجم الاصطلاحية، إذ نجد استمرارية لمعنى "التلاوة"، ذلك أن القراءة بوصفها مهارة لغوية تجسد الأداء الذي بفعله يتحقق المعنى بجانبه اللغوي والاصطلاحي، إذ يشير المفهوم الاصطلاحي إلى القراءات القرآنية، سواء تحقق ذلك بالتلفظ جهرا أم بالأداء سرا. وجاء الأمر الإلهي بالقراءة في أول ما نزل من القرآن على الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله)، في قوله تعالى: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (1) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (2) اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (3) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (4) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ (5)﴾⁽¹⁹⁾.

والقراءة بمعنى التفقه تعضد معنى التبين ذلك أن الفقه هو ((العلم بالشيء والفهم له، وغلب على علم الدين لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم. والفقه في الأصل الفهم، وفقه فقها: بمعنى علم علما))⁽²⁰⁾ والفهم لا ينتج إلا عن تأمل وتوسم للأمر حتى يتحقق بالوضوح، ويقابل هذا المعنى التفسير الذي هو عملية مركبة من هذه العناصر مجتمعة، وهذا ما حدا ببعض رمضاني إلى اعتبار القراءة "مستوى من مستويات الفهم والتبين، كل هذا يسير باتجاه لا تتفصل ولا تنفك عنهما"⁽²¹⁾، ولا ينبغي لها ذلك إذ لا معنى للقراءة من دون فهم.

أما القراءة بمعنى التأويل، فجاءت موافقة لترجمة رؤية المعاجم الغربية، إذ يبدو هذا المفهوم جلياً فيها إلى حد ما⁽²²⁾، وهذا ما دعا بعض الدارسين إلى القول بأن استعمال مصطلح القراءة بدلالة التأويل مرادفاً للقراءة غير شائع في العربية ويلزم بذلك تتبع التأويل بدلالاتها اللغوية التي تتدرج من الشرح إلى التفسير، بتعبيرهما عن الفهم الناتج من القراءة. الموروث السيري النبوي:

يُعنى الموروث السيري بنقل ما أثر عن النبي (صلى الله عليه وآله) في جميع جوانب حياته. إذ اتخذ كثيرا من المسلمين حياته (صلى الله عليه وآله) السياسية والاجتماعية والأخلاقية والعبادية وغير ذلك من الجوانب الأخرى مثالا للاقتداء. لذلك عمدوا إلى كتابة سيرته ونقلها جيلا بعد آخر، وصنّفوا الكتب المخصصة في ذلك مثل كتاب سيرة ابن هشام وكتاب عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير لابن سيد الناس. وسبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد للصالحين. وزادوا على ذلك بالمختصرات، مثل كتيب (كنوز اليقين في سيرة سيد المرسلين) للخضري. و(تهذيب سيرة ابن هشام) لعبد السلام هارون، و(الرحيق المختوم) للمباركفوري وغير ذلك. وبالرجوع إلى الكتب التي ركّزت على حياته (صلى الله عليه وآله) نجد كمّا كبيرا من المرويّات التي لا تليق بعصمته أو بمقاماته التي خصّها الله تعالى بها؛ لذلك عمدنا إلى هذه الدراسة للوقوف على أهم المشكلات التي جاءت في مرويّات المسلمين ولا يمكن تصديقها؛ بل ينبغي تأويلها بالشكل الذي يتناسب مع نبوّته (صلى الله عليه وآله)، ومن أهم هذه المسائل المختلفة عليها مسألة رضاعته في خروجه إلى البادية من قبل حليلة السعدية (رضي الله عنها). وتطلب مفاتشة هذه مسألة خروج النبي (صلى الله عليه وآله) إلى البادية تقسيم البحث إلى محبتين على النحو الآتي:

1- المبحث الأول: الرضاعة في الكتاب والسنة؟

2- المبحث الثاني: خروج النبي (صلى الله عليه وآله) إلى البادية وهو طفل صغير.

المبحث الأول: الرضاعة في الكتاب والسنة.

اهتم الإسلام بكل الجوانب المحيطة بالفرد، وأحسن الله الخلق في أكمل تصوير فقال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ (23)، ومنذ نشأته جنينا في بطن أمّه دارت حوله كثير من الأحكام والضوابط التي جاءت لحفظه ورعايته، وانطلقت الأحكام والضوابط من الأبعاد التي يمكنها أن تراعي المصالح وتعمل على دفع المفساد التي قد تترتب على الإهمال أو التقصير أو عدم المناسبة بين اللوازم والأحكام، ومن بين أهم ما يتعلق بالفرد وهو يبتدأ مسيرته الدنيوية الرضاعة

التي يلزم الصغير، وفي الإسلام انتظم أمر الرضاعة بكثير من الضوابط المتعلقة بمدتها وما يترتب عليها وأحكام المشاركة مع غيره من الصغار واستحباب الرضاعة من الام وغير ذلك.

أما ما يتعلق بتحديد مدة الرضاعة في الإسلام فقد دلت الثوابت الإسلامية على أنَّ للرضاعة مدة معينة لا يتجاوزها الرضيع؛ إذ أخبر القرآن بذلك فقال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾⁽²⁴⁾، وفي الخطاب القرآني التأكيد بأنَّ من أراد إتمام الرضاعة فإنَّ أطول مدة لها حولان كاملان، وذكر كلمة كاملين بسبب أنَّ هناك من يرضع حولاً (عاماً) ثم بعض الحول الثاني فقط⁽²⁵⁾، وفي هذا البيان تحديداً واضح لتمام مدة الرضاعة، أي إنَّ الرضاعة بعد ذلك لا قيمة لها، قال الشافعي (204هـ): ((حدَّد الله تعالى الرضاع بالسنتين، فقال - عز وجل - : (حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ)) الآية⁽²⁶⁾). وشايعه إلى تحديد الحولين بالسنتين الطبري (310هـ)؛ إذ نقل رواية قال: ((حدثني محمد بن عمرو قال، حدثنا أبو عاصم قال، حدثنا عيسى، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد: "والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين"، سنتين))⁽²⁷⁾.

وبذلك نستدلُّ على أنَّ الرضاعة ليست متاحة بشكل دائم؛ بل تنحصر في أطول مدة لها بسنتين، فلم يثبت فائدتها بعد ذلك؛ بل نقل الطبري في رواية أكد فيها أنَّه لا رضاعة بعد الحولين؛ إذ قال: ((حدثنا ابن حميد قال، حدثنا ابن المبارك، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، قال: كان ابن عمر وابن عباس يقولان: لا رضاع بعد الحولين))⁽²⁸⁾، وأكد الثعلبي (427هـ) قولاً أسنده إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) يبين فيه على أنَّه لا رضاعة بعد السنتين؛ فقال: عن رسول الله (صلى الله عليه وآله): ((لا رضاع بعد الحولين، وإنما الرضاع ما أنبت اللحم وأنشأ العظم))⁽²⁹⁾، وأكد فقهاء المسلمين أنَّ الرضاعة بعد الحولين لا قيمة لها؛ فقالوا: ((لا رضاع إلا ما كان في الحولين))⁽³⁰⁾ وزادوا على ذلك بقولهم: ((لا يحرم من الرضاع إلا ما فتح الأمعاء في الثدي، وكان قبل الفطام))⁽³¹⁾، وإذا كانت الرضاعة بعد الفصال فلا تسمى رضاعة: ((لا رضاع بعد فصال، ولا يُتم بعد احتلام))⁽³²⁾، ومن هنا فإن دعوة خروج النبي (صلى الله عليه وآله) إلى البادية للرضاعة وعمره الشريف أكثر من سنتين دعوة باطلة لا قيمة لها.

ومن جهة أخرى نجد أنَّ الله تعالى أكرم نبيّه موسى (عليه السلام) بأنَّ حرَّم عليه المراضع ورَدَّه إلى أمِّه وهو ليس بأفضل من رسول الله (صلى الله عليه وآله)؛ إذ قال تعالى في موسى (عليه السلام): ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ﴾ (33)، وقال تعالى: ﴿فَرَدَدْنَاهُ إِلَىٰ أُمِّهِ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَلَوْ عَلَّمَ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَكِنَّ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (34).

فإذا كان القرآن الكريم يؤكِّد بصريح العبادة تحريم الرضاعة على نبيِّ الله موسى (عليه السلام) من غير أمِّه، فهذا المبدأ القرآني أولى بنبيِّنا الكريم (صلى الله عليه وآله) فهو خير خلق الله تعالى، ولا ينازعه في فضله إنس ولا جان، وكيف يمكن لنا أن نتصوَّر أنَّ موسى (عليه السلام) حرَّم الله عليه المراضع، وأنَّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) يتقلب بين المراضعات وأكثرهن من المشركات آنذاك؛ إذ قالوا: ((وَأَرْضَعْتُهُ ثُوْنِيَّةً ثُمَّ حَلِيْمَةُ السَّعْدِيَّةِ، وَأَقَامَ عِنْدَهَا فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ أَرْبَعِ سِنِينَ وَقِيلَ خَمْسٌ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ وَقِيلَ أَرْضَعْتُهُ أَيْضًا حَوْلَةً بِنْتُ الْمُنْذِرِ ذَكَرَهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْأُمَيْيُّ، وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ فِيمَنْ أَرْضَعَهُ أَيْضًا أُمُّ أَيْمَنَ وَهِيَ حَاضِنَتُهُ)) (35)، وهذه الأسماء المتعاقبة على رضاعة النبي (صلى الله عليه وآله) يؤكِّد جواز الرضاعة من المشركات وهو مخالف لاعتقادنا بطهارة الأنبياء وعصمتهم (36)؛ إذ كيف لنا أن نتصوَّر أنَّ جسداهم الطاهر ينمو على رضاعة حليب مشركة كثوية أو خولة بنت المنذر أو غيرهما، كما ورد في التفسير.

ومن الجدير ذكره أنَّ للرضاعة أثراً تكوينياً على الرضيع؛ لذلك ورد في الأثر: ((عن أبي علي الأشعري عن محمد بن عبد الجبار عن صفوان عن سعيد بن يسار عن أبي عبد الله عليه السلام قال لا تسترضع للصبي المجوسية واسترضع له اليهودية والنصرانية ولا يشربن الخمر)) (37)، ويفهم من الرواية حرمة الاسترضاع من المجوسية، وأمَّا من أهل الكتاب فيكره كما اشتهر بين المذاهب الإسلامية، ويستلزم حجر المرضعة عن أكل الحرام؛ إذ ورد في الرواية: ((ولا يجوز مظاهرة المجوسي، فأما أهل الكتاب اليهود والنصارى فلا بأس، ولكن إذا أرضعوه فامنعوه من شرب الخمر وأكل لحم الخنزير)) (38)، ومن هنا فإنَّ الأقوال الواردة في رضاعة النبي (صلى الله عليه وآله) من المشركات كمثّل (ثُوْنِيَّة) أو (حَوْلَةً بِنْتُ الْمُنْذِرِ) مخالفٌ للنقول الصحيحة التي تبين

عقائد المسلمين، وثبوت بطلان رضاعته (صلى الله عليه وآله) من المشاركات يؤكد ضرورة قراءة معاصرة للروايات التي تتحدث عن رضاعته (صلى الله عليه وآله) من غير أمّه التي كانت من أشرف مكة آنذاك.

1- آثار الرضاعة في المدة المحددة:

للرضاعة في المدة المحددة آثار وضعية على الطفل الصغير؛ إذ يعتمد الطفل الصغير على الرضاعة في بناء جسمه الضعيف، ويتقوى على حركته اليومية، ولاسيما في الأيام الأولى من عمر الصغير؛ بل الشهور الأولى؛ إذ لا يمكنه أن يعتمد على غير الرضاعة في سد حاجته، واللبن الذي يتحصّل عليه الصغير من أمّه يتلاءم عادة مع الاحتياجات الغذائية للصغير، ويعمل على تقوية جهازه المناعي، فيساعده ذلك على مواجهة الامراض والوقاية منه، ويسهم في النمو العقلي للطفل، ويؤكد العلاقات والروابط بين الاسرة الواحدة⁽³⁹⁾.

وأما تقرير حكم الرضاعة في مدّتها المحددة من عمر الطفل الصغير الذي صرح به القرآن الكريم كما في قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾⁽⁴⁰⁾، فإن فيها كثيرا من الصلاح للصغير ومن ذلك:

أولاً: حق الحضانه: قال العلامة المجلسي (ت 1110هـ): ((ما دام الولد في الرضاع فهو بين الأبوين بالسوية، فإذا فطم فالأب أحق من الام، فإذا مات الأب فالأم أحق به من العصبية، وإن وجد الأب من يرضعه بأربعة دراهم وقالت الام لا أرضعه إلا بخمسة دراهم فان له أن ينزعه منها إلا أن ذلك أجبر له وأقدم وأرفق به أن يترك مع أم))⁽⁴¹⁾ ، فحق الحضانه متعلق بالرضاعة ووقتها المحدد.

ثانياً: نشر الحرمة بين المرتضعين: يحرم على المرتضع التناكح والتزواج مع مجموعة ممن حوله ومن ذلك مرضعته وأخواته من الرضاعة وغيرهم كما اتضح في المباحث الفقهية⁽⁴²⁾ ، وأما الرضاع الذي يكون بعد الفطام فلا أثر له لقوله (صلى الله عليه وآله): ((لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء في الثدي، وكان قبل الفطام))⁽⁴³⁾، فالذي يكون بعد الفطام لا أثر له، وذكر

الصدوق (رحمه الله) ومعناه أنه إذا أَرْضَعَ الصبي حولين كاملين ثم شرب بعد ذلك من لبن امرأة أخرى ما شرب لم يحرم ذلك الرضاع لأنه رضاع بعد فطام⁽⁴⁴⁾.

ومن المناسب أن نذكر أنَّ هناك أمورًا خطيرة يمكن تضمينها عند إشاعة تأكيد رضاعة النبي (صلى الله عليه وآله) من حليلة السعدية في سنوات عُمره الأولى ومن ذلك أنَّ يصبح أخًا لبعض الشخصيات التي يمكنها أن تستفيد من هذه العلاقة ولو بعد حين ومن ذلك ما اشتهر في المصادر العامة؛ إذ قالوا: ((وَأما إِخْوَتُهُ مِنَ الرِّضَاعَةِ فحمزة عَمَهُ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الْأَسَدِ أَرْضَعْتُهُمَا مَعَهُ ثَوْبَةَ جَارِيَةٍ عَمَهُ أَبِي لَهَبٍ بَلَبَنَ ابْنَهَا مَسْرُوحَ بْنَ ثَوْبَةَ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَرْضَعْتَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ حَلِيمَةَ السَّعْدِيَّةِ وَعَبْدُ اللَّهِ وَأُنَيْسَةُ وَحَذَافَةُ وَتَعْرِفُ بِالشِّمَاءِ الثَّلَاثَةِ أَوْلَادَ حَلِيمَةَ وَقَدْ رَوَى أَنَّ خِيَالًا لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَغَارَتْ عَلَى هَوَازِنَ فَأَخَذُوا هَذِهِ الشِّمَاءَ فِي جَمَلَةِ السَّبْيِ فَقَالَتْ أَنَا أُخْتُ نَبِيِّكُمْ أَوْ صَاحِبُكُمْ فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ))⁽⁴⁵⁾، وهذه العلاقة الأخوية على وفق مزاعمهم ينبغي لها أن تنشر الحرمة بين النبي (صلى الله عليه وآله) وبين إخوته؛ ولكنَّ القوم تجاهلوا ذلك فذكروا أنَّ النبي (صلى الله عليه وآله) تجاوز هذه العلاقة الأخوية وتزوج من ابنة أخيه - والعياذ بالله - وعلى هذا الأمر خطير جدًا رتب المسلمون آثارًا كثيرة فتحدثوا عن معاوية على أنَّه خال المؤمنين بعد زواج النبي (صلى الله عليه وآله) من ابنة أبي سفيان الذي رضع مع النبي (صلى الله عليه وآله) من ثوبية، فقالوا: ((كَانَتْ الْمُؤَدَّةُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ تَرْوِيجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ؛ فَصَارَتْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، وَصَارَ مُعَاوِيَةُ خَالَ الْمُؤْمِنِينَ كَذَا فِي رِوَايَةِ الْكَلْبِيِّ))⁽⁴⁶⁾، وهكذا مسائل كافية لتزوير كثير من الحقائق التاريخية وترويج الأفكار التي من شأنها أن تنال من مقام النبوة.

ثالثًا: الآثار الوضعية على الصحة العامة للطفل الصغير: ذكر كتاب (نلسون) - وهو أحد المراجع المشهورة في طب الأطفال - في طبعته عام 1994م: ((أن الأبحاث الحديثة أظهرت وجود علاقة ارتباطية قوية بين عدد ومدة الرضاعة من ثدي الأم وبين ظهور مرض السكري من النوع الأول في عدد من الدراسات على الأطفال في كل من النرويج والسويد والدنمارك، وعلل الباحثون ذلك بأن لبن لبن الأم يمد الطفل بحماية ضد عوامل بيئية تؤدي إلى تدمير خلايا بيتا

البنكرياسية في الأطفال الذين لديهم استعداد وراثي لذلك ، وأن مكون الألبان الصناعية وأطعمة الرضع تحتوي على مواد كيميائية سامة لخلايا بيتا البنكرياسية ، وأن ألبان البقر تحتوي على بروتينات يمكن أن تكون ضارة لهذه الخلايا ، كما لوحظ أيضاً في بعض البلدان الأخرى أن مدة الرضاعة من الثدي تتناسب عكسياً مع حدوث مرض السكري ؛ لذلك ينصح الباحثون الآن بإطالة مدة الرضاعة من ثدي الأم للوقاية من هذا المرض الخطير ، وللحفاظ على صحة الأطفال في المستقبل ، وبناءً على الحقائق برزت في السنوات الأخيرة نظرية مفادها أن بروتين لبن البقر يمكن أن يحدث تفاعلاً حيويًا مناعياً يؤدي إلى تحطيم خلايا بيتا البنكرياسية التي تفرز الأنسولين ، ويعضد هذه النظرية وجود أجسام مضادة بنسب مرتفعة لبروتين لبن البقر في مصل الأطفال المصابين بداء السكري بالمقارنة مع الأطفال غير المصابين بالمرض كمجموعة مقارنة⁽⁴⁷⁾.

وتشير المراجع الحديثة إلى أن الإنزيمات والغشاء المبطن للجهاز الهضمي وحركية هذا الجهاز وديناميكية الهضم والامتصاص لا يكتمل بصورة طبيعية في الأشهر الأولى بعد الولادة مباشرة ؛ بل تكتمل تدريجياً حتى نهاية العام الثاني. وهذه الأبحاث تشير إلى أنه كلما اقتربت مدة الرضاعة من عامين كاملين كلما قل تركيز الأجسام المناعية الضارة بخلايا بيتا البنكرياسية التي تفرز الأنسولين، ولكما بدأت الرضاعة البديلة، وخاصة بلبن الأبقار في فترة مبكرة بعد الولادة كلما ازداد تركيز الأجسام المناعية الضارة في مصل الأطفال⁽⁴⁸⁾.

وفي إشارة علمية دقيقة أخرى للقرآن الكريم نراه يحدد مدة الرضاعة بما يقرب من الحولين في مواضع عدة، فقال تعالى: ﴿ووصينا الإنسان بوالديه حملته أمه وهناً على وهن وفصاله في عامين﴾⁽⁴⁹⁾، وقال تعالى: ﴿حملته أمه كرهاً ووضعته كرهاً وحمله وفصاله ثلاثون شهراً﴾⁽⁵⁰⁾ . ويُفهم من هذا أن إرضاع الحولين ليس فرضاً، بل هو التمام، ويجوز الاقتصار على ما دونه، كما أشارت الأحكام الإسلامية الخاصة بالرضاعة إلى ذلك، اعتماداً على قوله تعالى: ﴿فإن أَرَادَا

فصلاً عن تراضٍ منهما وتشاورٍ فلا جناح عليهما﴾⁽⁵¹⁾.

ثانيًا: آثار الرضاعة بعد المدة المحددة:

وأما ما يخص بفوائد الرضاعة في مدتها المقررة فقد تأكد عند المختصين، ولم يثبت فائدة للرضاعة بعد الحولين من عُمر الصغير؛ لأنه يحتاج إلى الأطعمة التي يمكن معها نمو الجسم سليماً ، وذكر سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي(1385هـ) أنَّ مدة الرضاعة الطبيعية (حولين كاملين) من تقديرات الله تعالى المباركة ويتجلى لطف الله فيها بالطفل الصغير؛ إذ قال: ((والله يفرض للمولود على أمه أن ترضعه حولين كاملين لأنه سبحانه يعلم أن هذه الفترة هي المثلى من جميع الوجوه الصحية والنفسية للطفل.. «لَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتِمَّ الرُّضَاعَةَ» وتثبت البحوث الصحية والنفسية اليوم أن فترة عامين ضرورية لينمو الطفل نمواً سليماً من الوجهتين الصحية والنفسية. ولكن نعمة الله على الجماعة المسلمة لم تنتظر بهم حتى يعلموا هذا من تجاربهم))⁽⁵²⁾ .

ويؤكد عبد الكريم يونس الخطيب (1390هـ) على أنَّ حليب الام في مدة الرضاعة لا تعوّض ولا يمكن أن يكسبها الطفل من امرأة أخرى؛ إذ قال: ((والوالدة هي التي تتولى إرضاع ولدها، إذ هي أولى به، رعاية للمولود، وصيانة لحياته، إذ كان لبن الأم وحنانها ورعايتها في تلك المرحلة من حياته مما لم يكن ممكناً أن يعوض من امرأة أخرى غيرها))⁽⁵³⁾ ، ومن هنا يرد التساؤل لماذا ترك النبي (صلى الله عليه وآله) رضاع أمه وذهب إلى البادية ليرضع من غيرها؟، وهل يمكن أن نتصور بأنَّ الله تعالى الذي أظهر رأفته بعموم خلقه في أن يفيدوا من لبن أمهاتهم وتخلي عن رسوله (صلى الله عليه وآله) فاضطر إلى ترك لبن أمه وتعويضها بغيرها.

وبالنظر إلى الروايات الواردة توافرت الأدلة على الآثار الكبيرة للرضاعة على الطفل الصغير في المدة المحددة، ومن جهة أخرى فإنَّ الرضاعة في غير مدتها المعينة- حولين كاملين- قد تكون مضرة وذات تأثيرات سلبية كبيرة، وتناول عدد من الباحثين في المجالات الطبية والاجتماعية مضار الرضاعة بعد العامين؛ إذ ذكر الدكتور محمد عبد الفتاح -طبيب الأطفال- أنَّ الرضاعة الطبيعية هي سرُّ تمتع الطفل بحياة صحية، ووقاية من الكثير من الأمراض العرضية؛ ولكن قد يتساءل بعضهم عن سبب عدم استمرار الرضاعة لما بعد السنتين؟

فذكر الدكتور محمد عبد الفتاح أنَّ الرضاعة التي لا تتخطى حد العامين، وهو الحد الطبيعي الذي يبدأ الطفل فيه بالاعتماد على نفسه، والشعور بقدراته الجسدية والحركية والحياتية، ويبدأ بعد ذلك التعرف إلى العالم الخارجي بكل عناصره، وعلى قدراته بشكل سليم، فيبدأ في هذا السن مرحلة التكيف والاكتشاف لكل عناصر العالم والتي من بينها الطعام وقدرته على تناوله، ومن هنا تظهر بعض الأضرار إذا ما استمر الطفل في الرضاعة الطبيعية من ثدي الأم أكثر من عامين كاملين ومنها⁽⁵⁴⁾ :

1- ضعف القدرات التواصلية للطفل وإصابته بحالة من الخجل بشكل عام نتيجة عدم قدرته على الاستقلال في الوقت المناسب من عمره.

2- للرضاعة بعد العامين التأثير المباشر في قدرة الطفل على بناء شخصيته.

3- التعلق الزائد بالأم وهو ما يجلب له كثيرًا من مشكلات الاستقلالية فيما بعد.

4- التعرض إلى كثير من المشكلات في الأسنان نتيجة كثرة نمو البكتيريا، وهو ما يسبب تغير لونها وتسوس الأسنان والضروس تدريجياً.

5- إماتة روح الاكتشاف والتواصل مع العالم الخارجي لدى الطفل، وقدرته على الاستقلال مما يؤثر في تطور قدراته العقلية والمهارية.

ثالثاً: اضطراب الروايات التي دلت على إرضاع أمّه له وإرضاع المرضعات له (صلى الله عليه وآله):

تباينت الروايات والنقول عن المدة التي ارتضع رسول الله (صلى الله عليه وآله) من لبن أمّه، ولم تتفق على الأيام والشهور التي ارتضع عن المرضعات، وهذا ممّا يدعو إلى التأمل في الأمر ومحاولة الوقوف على المعقول منها ومجانبة الضعيف الذي لا يتوافق مع الذوق العلمي والمعرفي، وبشكل عام يمكن ملاحظة التباين في الروايات بشكل واضح؛ إذ ذكرت بعض الروايات أنّه ارتضع من أمّه أياماً من دون تحديد المدة⁽⁵⁵⁾، فيما ذكرت روايات أخرى أنّه (صلى الله عليه وآله) ارتضع لبن أمّه أربعة أشهر كاملة⁽⁵⁶⁾، وهناك روايات أخرى ذكرت مدة رضاعته من أمّه ثمانية أيام⁽⁵⁷⁾، ورواية أخرى تقول تسعة أيام⁽⁵⁸⁾، ورواية تقول عشرة أيام، فيما ذهبت رواية

أخرى إلى أنه (صلى الله عليه وآله) ارتضع لبن أمه سبعة أشهر تامة⁽⁵⁹⁾، وروايات أخرى لم تحدد مدة الرضاعة من أمه؛ بل اكتفت بذكر رضاعته عن أمه⁽⁶⁰⁾، وهذا الاضطراب في الروايات يدعو الباحث إلى قراءة نقدية لهذه الروايات؛ للوقوف على صحتها.

ومن جهة أخرى فإن الروايات التي تقول أن حليلة السعدية أرضعته بعد ولادته (صلى الله عليه وآله) بسبعة أيام فقط⁽⁶¹⁾، ولم تذكر هذه الروايات المرأة التي أرضعته في الأيام السابقة، كما اتفقت على أنه لم يرضعه بعد حليلة السعدية مرضعة أخرى، ومن هنا يمكننا أن نتساءل الذين أكدوا رضاعته (صلى الله عليه وآله) من ثوبية متى كانت؟

ومن المناسب أن نذكر أيضاً أن هناك روايات أكدت أن ثوبية هي أول من أرضعته⁽⁶²⁾، في حين أن هناك روايات أخرى تقول عن أمه هي أول من أرضعته⁽⁶³⁾، وبعض الروايات قالت إن ثوبية أرضعت النبي (صلى الله عليه وآله) مع حمزة بن عبد المطلب⁽⁶⁴⁾، وهذا غير منطقي؛ لأن حمزة بن عبد المطلب كان يكبر النبي (صلى الله عليه وآله) بأربع سنين أو بستين على الأقل⁽⁶⁵⁾، ومن هنا يظهر الاضطراب بين الروايات وعدم القدرة على الاعتماد عليها في تحديد الصحيح منها.

المبحث الثاني: خروج النبي (صلى الله عليه وآله) إلى البادية وهو طفل صغير
مما استقرت عليه الروايات والنقول الإسلامية من الفرقاء المسلمين أن الرسول (صلى الله عليه وآله) قد خرجوا به إلى البادية منذ نعومة أظفاره، واختلفوا في سبب خروجه وسنة خروجه؛ ليفتح هذا الأمر الباب أمام التأويلات والتحليلات التي غلب عليها الاستسلام إلى المرويات الضعيفة التي تناثرت بين المصادر الإسلامية بقصد التركيز على حاجة الطفل آنذاك ومنها الرضاعة وتعلم الفصاحة والفروسية، وبطبيعة الحال نجد هذه الروايات غادرت الأهداف الحقيقية التي يمكن أن تكشفها البيئة ووجود المرضعة الأولى - والدته - (رضي الله عنها)؛ لذلك سنعمد في هذا المبحث إلى قراءة الروايات التي استند إليها القوم في تحديد مهمة الخروج إلى البادية.

أولاً: الروايات في مصادر العامة عن سبب خروج النبي إلى البادية:

ذكر ابن الأثير (630هـ) رواية أسندها إلى عبد الله بن جعفر بن أبي طالب (عليهم السلام) منقولة على لسان حليلة السعدية أنها تحدّثت عن كيفية حصولها على رسول الله (صلى الله عليه وآله) وهو رضيع صغير فخرجت به إلى البادية وبعد سنتين من بقاءه (صلى الله عليه وآله) في البادية عندها ردت به إلى أمّه بعد أن خافت عليه من العوارض فخشيت أن يلحقه الأذى فتحمّل هي ذلك، ومما جاء في أواخر الرواية أنها قالت: ((وَكَاثَتْ مُدَّةَ رِضَاعِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) وَسَلَّم - سَنَتَيْنِ، وَرَدَّتْهُ حَلِيمَةُ إِلَى أُمِّهِ وَجَدَهُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ وَهُوَ ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ فِي قَوْلٍ))⁽⁶⁶⁾. وتكشف هذه الرواية حقائق جمّة ومن أهمّها:

- 1- مدّة بقاء النبي (صلى الله عليه وآله) في البادية سنتان فقط.
- 2- كشف الخبر عن أنّ النبي (صلى الله عليه وآله) حين رجوعه إلى أمّه وجدّه كان عمره الشريف خمس سنوات كاملة.
- وبالرجوع إلى ما أفادتها هذه الرواية فإنّ خروج النبي (صلى الله عليه وآله) إلى البادية كان بعمر يتجاوز السنتين من عمره الشريف، وهذا يفتح الباب أمام تساؤلات عدّة ومن أهمّها:
- 1- هل هناك عُمر متفق عليه بين الروايات لخروج النبي (صلى الله عليه وآله)
- 2- إذا كان خروجه للرضاعة فلماذا تأخر في البادية لخمس سنوات؟
- 3- لمّ اختلفت الروايات في مدّة رضاعته من أمّه؟ وكم مرضعة له (صلى الله عليه وآله).

وإذا ثبت أنّ النبي (صلى الله عليه وآله) بقي في المدينة لخمس سنوات كما اشتهر في بعض الروايات⁽⁶⁷⁾، فإن ذلك يؤكد أنّ خروجه كان لمقاصد أخرى غير الرضاعة، ويفتح الباب أمام فرضيات كثيرة؛ إذ ذكر أرباب السير أنّ من عادات العرب إرسال أبنائهم إلى البادية ليكتسبوا مقومات الشخصية ويتدربوا على صحيح الكلام من لغة العرب بعيداً عن اللهجات التي كانت تتنازع طُرقات مكة آنذاك، وزاد على ذلك بعض أهل السيرة فذكروا أنّ بيئة البادية كانت آمنة من الأوبئة والأمراض التي كانت تنتشر في مكة بسبب توافد الناس إليها من مختلف الأمصار. ويمكن ردّ هذه الفرضيات بأنّ محمّداً (صلى الله عليه وآله) كان قد اختاره الله تعالى نبياً فهو أكمل الناس وأفضلهم ومعلمهم، ولا يمكن أن نتصوّر أنّه كان بحاجة إلى أن يتعلم مقومات الشخصية

الواعية أو يتدرب على الفصاحة أو غير ذلك من الفرضيات التي ذكرها أرباب التاريخ والسيرة خروج النبي (صلى الله عليه وآله) إلى المدينة، ومن الجدير ذكر أن النبي (صلى الله عليه وآله) كان أفصح العرب؛ إذ يقول (صلى الله عليه وآله): ((أنا أفصح من نطق بالضاد بيد أي من قريش))⁽⁶⁸⁾، واشتهر عنه (صلى الله عليه وآله) أنه قال: ((أنا أفصح العرب، بيد أي من قريش))⁽⁶⁹⁾، فكيف يمكن لنا أن نتصور أن هناك من يعلم النبي (صلى الله عليه وآله) وهو أفصح من نطق بالضاد وأفصح العرب، وكان بنو هاشم واسطة العقد في قريش، وإذا بحثنا في التاريخ وكتب السيرة من أخبارهم وأقوالهم - وهو قليل من كثير جداً - وقفنا على ما كانوا يشتهرون به من مشاعر الإنسانية الكريمة، والاعتدال في كل شيء، ورجاحة العقل، وقوة الإيمان والبيان، والبعد عن الظلم، ومكابرة الحق، وعلو الهمة، والعطف على الضعيف والمظلوم، والسخاء، والشجاعة، وما تشتمل عليه كلمة (الفروسية) من دلالات عند العرب: من معان كريمة، وخصال حميدة، تمثل السيرة التي تليق بأجداد الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله) وتتفق مع ما كان يفضلّه ويدعو إليه، من مكارم الأخلاق⁽⁷⁰⁾، وهو بذلك لا يحتاج إلى من يعلمه أو يدرّبه على الشيم الكريمة والصفات الحميدة.

الرواية الثانية: ذكر أرباب الروايات بطرق مختلفة أخباراً عن بني سعد، أشاروا فيها إلى بعض علل خروج النبي (صلى الله عليه وآله)؛ إذ جاء في بعض أقوالهم أنهم قالوا: ((واستشهد به القرطبي في (الجامع لأحكام القرآن). سرّاً كل شيء: أعلاه. بنو سعد: نسبة إلى سعد بن بكر بن هوازن، من عدنان، امتاز بنوه بالفصاحة، وفيهم نشأ النبي صلى الله عليه وسلم في طفولته، إذ تسلمته حليلة السعدية من أمه، وحملته إلى المدينة، وأحسن تربيته، ولما رده إلى مكة، نظر إليه عبد المطلب فامتلاً سروراً، وقال: جمال قريش، وفصاحة (سعد) وحلاوة يثرب، وكانت منازل بني سعد بن بكر في الحديبية وأطرافها، وهم الآن بطون يسكنون بالقرب من الطائف))⁽⁷¹⁾، والرواية وإن ركزت على بعض شمائل القوم من بني سعد إلا أنها ذكرت بشكل غير مباشر إلى مجموعة من المسائل التي اشتمل عليها خروج النبي (صلى الله عليه وآله) إلى البادية ومن ذلك التربية والفصاحة.

الرواية الثالثة: ذكر ابن إبراهيم العراقي رواية قال فيها: ((وَأَرْضَعَتْهُ ثُوَيْبَةُ ثُمَّ حَلِيمَةُ السَّعْدِيَّةُ، وَأَقَامَ عِنْدَهَا فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ أَرْبَعَ سِنِينَ وَقِيلَ خَمْسٌ، وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ وَقِيلَ أَرْضَعَتْهُ أَيْضًا حَوْلَهُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ ذَكَرَهُ أَبُو إِسْحَاقَ الْأَمِينُ، وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ فِيمَنْ أَرْضَعَهُ أَيْضًا أُمُّ أَيْمَنَ وَهِيَ حَاضِنَتُهُ))⁽⁷²⁾ ، وهذه الرواية تتحدث عن مرضعاته اللواتي ذكرت الرواية أن عددهن أكثر من الروايات الأخرى، وأكدت اختلاف الاخبار في مدة بقائه في البادية.

الروايات من مصادر الإمامية:

تواترت الروايات التي جاءت في كتب الإمامية عن خروج النبي (صلى الله عليه وآله) ولم تختلف في دلالاتها عن المصادر العامة ومن ذلك ما نقله المجلسي في بحاره؛ إذ قال: ((ثم أرضعته حليلة السعدية فلبث فيهم خمس سنين))⁽⁷³⁾، وهذه الرواية تؤكد الرواية العامة التي أكدت مكوثه (صلى الله عليه وآله) في البادية عند حليلة السعدية خمس سنوات، ومن جهة أخرى أكدت المصادر على أنه لا رضاعة بعد عامين⁽⁷⁴⁾ ، وبذلك تستقر التساؤلات الواردة حول سبب خروجه خمس سنوات.

ومن جانب آخر نقل المجلسي رواية أسندها إلى الامام الصادق (عليه السلام) أنه قال: ((لما ولد النبي صلى الله عليه وآله مكث أياما ليس له لبن، فألقاه أبو طالب على ثدي نفسه، فأنزل الله فيه لبنا ، فوضع منه أياما ، حتى وقع أبو طالب على حليلة السعدية فدفعه إليها))⁽⁷⁵⁾ ، ويفهم من هذه الرواية أن أبا طالب (عليه السلام) قام بإرضاع رسول الله (صلى الله عليه وآله) من ثديهِ ومن ثَمَّ دفعه إلى حليلة السعدية، لا إلى - ثوبية، وَحَوْلَهُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ - اللتين ورد ذكرهما في الرواية الأولى.

وأما ابن شهر آشوب (ت 588هـ) فقد ذكر أن حليلة السعدية كانت حاضنة النبي (صلى الله عليه وآله) وفيه (عليه وآله)؛ إذ قال: ((حليلة السعدية حاضنة النبي التي اشتهرت بالعفة والطهارة))⁽⁷⁶⁾ ، والمعلوم أن وصفها بالحاضنة أقرب إلى الحفاظ والرعاية من الرضاعة، وهذا يفسر بقاءه خمس سنوات في البادية، ومن هنا يمكن أن نسأل عما يأتي:

1- هل يمكن للنبي (صلى الله عليه وآله) أن يرضع من غير أمه؟

لم يثبت في المدونة الإسلامية بحسب استقراي روايات تمنع النبي (صلى الله عليه وآله) من الرضاة من غير أمه؛ بل شاع عند المؤرخين أنَّ النبي (صلى الله عليه وآله) قد رضع من غير أمه، ومن هنا علينا أن نعيد القراءة في الموضوع بالشكل الذي يتناسب مع مقام النبي (صلى الله عليه وآله) ولا يتقاطع مع العقائد الإسلامية التي بينها الخطاب القرآني ووضَّحها المنهج النبوي المبارك، وبقصد الكشف عن ذلك سنبحث الأمر في القرآن الكريم على النحو الآتي:

الرضاة القرآن الكريم:

القرآن يمثل دستوراً للإسلام الأول، وقد دلَّت خطابه على ما يهْمُ المسلمين من الأحكام والضوابط التي يمكنها أن تنظّم حياة الفرد والمجتمع، وشغلت النبوة بوصفها رئاسة ربانية مساحة كبيرة في الخطاب القرآني، وقد كانت الدعوة القرآنية تؤكد في عموم خطابات الكاشفة عن مقامات الأنبياء وبيان درجاتهم وفضلهم والاشارة إلى خصوصياتهم التي يشتركون فيها ولاسيما تلك المسائل العقائدية التي تؤكد عدم التفرقة بين الأنبياء، قال تعالى: ﴿قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ (77)، فلا نفرق بين الأنبياء، ومن هنا علينا أن نتأمل في قوله تعالى: ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ﴾ (78)، فهذه الآية المباركة نزلت في نبي الله موسى (عليه السلام) وكشفت عن حرمة ارتضاعه من غير أمه، وكشف المفسرون عن ذلك بوضوح؛ إذ قال مجاهد (104هـ): ((لَمْ يَقْبَلْ تَدْيِ امْرَأَةٍ حَتَّى رَجَعَ إِلَىٰ أُمِّهِ)) (79)، وزاد على ذلك يحيى بن سلام (200هـ) فقال: ((فَكَانَ كُلَّمَا جِيءَ بِهِ إِلَىٰ امْرَأَةٍ لَمْ يَقْبَلْ تَدْيِهَا)) (80)، وذكر العلامة المجلسي أنَّ الله تعالى جعل بغضهن في قلب موسى (عليه السلام) ليُفر عنهن ولا يستقبل منهنَّ أحدًا، فقال: ((وحرمنا عليه المراضع "أي منعاهن منه وبغضناهن إليه فلا يؤتى بمرضع فيقبلها")) (81)، وقال القمي (1125هـ): ((فجاءوا بعدة نساء قد قتل أولادهن، فلم يشرب لبن أحد من النساء)) (82)، وأكّد السيد الطباطبائي (1402هـ) أنَّ التحريم في قوله تعالى: ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ﴾ تحريم تكويني لا تشريعي (83)، فالمتفق عليه بين النقول أنَّ الله تعالى كفَّ نبيه

موسى(عليه السلام) المراضع حتى رجع إلى أمّه، وهذا يجعلنا أمام تساؤل كبير عمّا فرضه الله تعالى من حرمة رضاعة موسى(عليه السلام) من المراضع وقبوله جلّ وعلا على نبيّه محمد(صلى الله عليه وآله) أن يتقلّب بين المراضع، وقد ثبت أنّ بعضهنّ على الأقل كانت من المشركات كثوبية.

ولمّا كان المشرك نجس بنص القرآن الكريم؛ إذ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا...﴾ (84)، لم يصح أن يرتضع رسول الله (صلى الله عليه وآله) منهنّ، ولاسيّما أنه أكمل المخلوقين وأفضلهم، فكيف لنا أن نتصوّر جواز رضاعته(صلى الله عليه وآله) من المشركات، ومما ينبغي ذكره أنّ المفسرين اتفقوا على نجاسة المشرك بحسب الآية المباركة، قال مقاتل بن سليمان (150هـ): ((يعني مشركي العرب والنجس الذي ليس بطاهر)) (85)، وأكّد السيد علي بن يونس العاملي النباطي البياضي(894هـ) على أنّ المشرك نجس بحسب النص القرآني، إذ قال: ((ومنها : نجاسة المشرك يدل عليها قوله تعالى: (إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام) فقد أجراه الله مجرى القدر)) (86)، فكيف لنا أن نتصوّر رضاعته (صلى الله عليه وآله) من المشركات، وقد استدللّ العلماء على طهارة الأنبياء وطهارة آبائهم (عليهم السلام) بهذه الآية المباركة(87)، ومن هنا نقطع أنّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) لم يرتضع من مشركة؛ بل نعتقد أنّ الترويج للروايات التي نصّت على ارتضاعه من غير أمّه كانت سياسية وصاحبها الانحراف، ولا نستغرب دخول الروايات الإسرائيلية للحظ من مقام النبي(صلى الله عليه وآله) ومحاربته وتسويق فكرة جواز الاختلاط والصحبة والمعاشرة مع المشركين.

2- هل يمكن أن نتصوّر خروج النبي (صلى الله عليه وآله) إلى البادية ليس للرضاعة:

توافرت الأدلة على أنّ خروج النبي (صلى الله عليه وآله) إلى البادية كانت ل عوامل عدّة، فقد اشتهر عندهم كما سبق أنّه خرج بصحبة حليلة السعدية للرضاعة والابتعاد عن الأجواء الملوّثة في مكّة حيث القوافل والازدحام والأوبئة، وكذلك زاد بعضهم أنّ خروجه كان لتعلم الفصاحة والبيان

وكانَّ القوم تجاهلوا أنَّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) جاء به الله تعالى على أكمل وجه وأفضل سنيّة.

ومما غفل عن ذكره المؤرخون أو تغافلوا أنَّ رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يحيط به المخاطر؛ إذ كانت اليهود والنصارى وكذلك المشركون يكيّدون به ليقتلوه، وقد ثبت أنَّ هناك محاولات اغتيال كثيرة تعرض لها (صلى الله عليه وآله) منذ نعومة أظفاره، فقد روى ابن سعد (230هـ) في الطبقات بالسند إلى إسحاق بن عبد الله أنَّ أمّ النبي (صلى الله عليه وسلم) لما دفعته إلى حليلة السعدية، ((قال لها : احفظي ابني وأخبرتها بما رأيت، فذكرت حليلة أنَّها حينما مرّت باليهود فقالت : ألا تحدثوني عن ابني هذا ، فإنني حملته كذا ووضعت كذا ورأيت كذا ، كما وصفت أمه، قال : فقال بعضهم لبعض اقتلوه . فقالوا: أيتيم هو؟ فقالت: لا، هذا أبوه وأنا أمه. فقالوا: لو كان يتيماً لقتلناه. قال: فذهبت به وقالت حليلة: كدت أخرج أمانتي)) (88). وهذه الرواية تؤكّد تربّص اليهود بالنبي، وبحثّهم المستمر عنه للفتك به؛ إذ كانوا يترقّبون ظهوره في الجزيرة العربية بحسب مروياتهم الثابتة.

ولمّا كانت مسألة التصفية الجسدية سمة بارزة للشخصية اليهودية وخاصّة في مكّة آنذاك؛ إذ كانت لهم الخطوة الكبيرة إلى جانب قريش التي لم تكن ترغب في ظهور النبي في وسطهم، وهذا الأمر زاد من تحريض اليهود للبحث عن الوليد الذي سيغيّر أوضاع مكّة ويهدد عروشهم، فكانوا على أتم الاستعداد لقتل الرسول (صلى الله عليه وآله)، ويظهر من رواية حليلة السعدية أنَّهم كانوا على استعداد لقتل النبي (صلى الله عليه وآله)؛ ولكن منعهم من ذلك ادعاء حليلة بأنّها أمّ الرضيع وذاك أبوه.

ومن جهة أخرى أكّدت الروايات أنَّ قوماً من النصارى شاهدوا النبي عند حليلة السعدية فسألوها عنه، وأثقلوا نظرهم إليه، وقالوا لنأخذنّ هذا الغلام ونذهبنّ به إلى ملكنا وبلدنا، وزادوا على ذلك فقالوا بأنّ هذا الغلام سيكون له شأن، وذكروا أنَّهم على علم بأمره، وكانت حليلة بعد ذلك على حيرة من أمرها فلم تكّد تنفّلت به منهم⁽⁸⁹⁾ ، وبعد شعورها بالخطر عليه وانكشف أمره من جهة النصارى قرّرت العودة به إلى أهله؛ لأنّها خشيت عليه ولم ترغب في أن يصيبه مكروه عندها.

ومما يستفاد مما سبق يُحتمل أن خروج النبي (صلى الله عليه وآله) لم تكن للرضاعة وهذا ما نعتقده؛ بل كان لحمايته من مكائد الأعداء، فالروايات التي تناولت الأبعاد الأمنية في سيرته (صلى الله عليه وآله) أرجح قبولاً من غيرها ولاسيما أنه لم نقف على ما يقنع القارئ من أسباب حقيقية لتترك الأم وليدها الصغير وترسله إلى البادية القاسية وهي لا تملك غيره. ومن المناسب أن نذكر أن هناك روايات أخرى تنفي قصة خروجه إلى البادية في الأصل وتنفي رضاعة حليلة السعدية وغيرها؛ قال الذهبي في الميزان: ((جهنم بن أبي جهنم عن ابن جعفر بن أبي طالب وعنه محمد بن إسحاق، لا يعرف له قصة حليلة السعدية، فعلم أن جهماً هذا مجهول))⁽⁹⁰⁾.

النتائج

بعد رحلة علمية ممتعة بين أمّات المصادر والمراجع العلمية والغوص في أعماق التاريخ، وقف البحث على مجموعة من المؤشرات التي يمكن اعتمادها على أنها نتائج للبحث بما يتناسب مع التطلعات الرامية لمعالجة المشكلة التي من أجلها اتخذ البحث هذا المنحى الأكاديمي على وفق ضوابط البحث العلمي، وجاءت النتائج على النحو الآتي:

- 1- شغل الموروث السيري للنبي الأكرم (صلى الله عليه وآله) مساحة ليست بالقليلة في التراث الإسلامي والعربي عموماً. (ليست نتيجة)
- 2- كشف البحث عن جرأة كبيرة عند المؤرخين الذين لم يلتفتوا إلى الأبعاد العقائدية في الرؤية الإسلامية تجاه النبوة؛ لذلك لم يترددوا في تنسيب الروايات التي تسيء إلى النبي (صلى الله عليه وآله).
- 3- هناك اضطراب واضح في الروايات التي اختصت ببيان رضاعته ومرضعته، وهذا دليل على بطلان أغلب الروايات الواردة بالخصوص.
- 4- يحتمل أن هناك تحريفاً مقصوداً في المرويات التي وردت في باب الرضاعة؛ إذ استفاد البعض بإيجاد نوع من العلاقة نتيجة حكم الارتضاع المزعوم فأصبح بعض أكبر أعداء

- الرسالة من إخوة الرسول(صلى الله عليه وآله) كمثّل أبي سفيان وغيره من أعداء الرسول(صلى الله عليه وآله) والرسالة.
- 5- الأرجح بحسب البحث أن يكون خروج النبي(صلى الله عليه وآله) ليس للرضاعة؛ بل للحفاظ عليه من كيد الأعداء؛ لتكون حليلة السعدية وقومها مأوى ومأمن للرسول (صلى الله عليه وآله).
- 6- ثبت بالبحث أنّ هناك بعض الروايات التي تنفي أصل موضوع حليلة السعدية وهذا ليس ببعيد عن توجهات البحث.

هوامش البحث

- (1) ينظر: دليل الناقد الادبي، الرويلي ميجان، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، بيروت، ط3، 2002، ص88.
- (2) ينظر: القراءة والتأويل، د العبد جلولي، جامعة العربي التبسي، الجزائر، مجلة الأثر، العدد 28، 2017.
- (3) ينظر: القراءة والتأويل، د العبد جلولي، جامعة العربي التبسي، الجزائر، مجلة الأثر، العدد 28، 2017.
- (4) ينظر: القراءة والتأويل من منظور اصطلاحى، أ.د العبد جلولي جامعة قاصدي مرباح ورقلة (الجزائر).
- (5) لسان العرب: ابن منظور، دار صادر، بيروت لبنان، مادة قرأ ص128.
- (6) المصدر نفسه 128.
- (7) القيامة 19.
- (8) ينظر: المصدر نفسه 128.
- (9) المصدر نفسه 128.

- (10) لسان العرب 128.
- (11) ينظر: المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، مكتبة الشروق الدولية القاهرة، مصر، ط4، 2004، 722.
- (12) ينظر: معجم مصطلحات اللغة العربية في اللغة والادب، وهبة مجدي، مكتبة لبنان، بيروت، ط2، 1984، 287.
- (13) ينظر: المعجم المفصل في الادب، التونجي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط2، 1999، 703.
- (14) ينظر: معجم مصطلحات اللغة العربية في اللغة والادب، وهبة مجدي، مكتبة لبنان، بيروت، ط2، 1984، 287.
- (15) ينظر: قاموس مصطلحات النقد الادبي المعاصر، سمير سعيد حجازي، دار الافاق العربية، بيروت لبنان، ط1، 2001، 66.
- (16) ينظر: معجم مصطلحات اللغة العربية في اللغة والادب، وهبة مجدي، مكتبة لبنان، بيروت، ط2، 1984، 287.
- (17) ينظر: معجم المصطلحات الأدبية المعاصرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت لبنان، ط1، 1985، 175.
- (18) في المصطلح النقدي أحمد مطلوب، منشورات المجمع العلمي، بغداد، د.ط، 2002 ص 8.
- (19) سورة اقرأ 1-5.
- (20) لسان العرب، ابن منظور، 13.
- (21) ينظر: القراءة في الخطاب الأصولي الإستراتيجية والإجراء، رمضان يحيى، عالم الكتب الحديث، إربد، ط1، 2007 ص 45.
- (22) ينظر: مجلة الأثر، العدد 28، 2017، ص78.

- (23) التين 4.
(24) البقرة 233.
(25) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن 32/5، وبحر العلوم 153/1.
(26) تفسير الامام الشافعي 383/1.
(27) جامع البيان في تأويل القرآن 31/5.
(28) جامع البيان في تأويل القرآن 36/5، وتفسير المراغي 221/4.
(29) الكشف والبيان عن تفسير القرآن 283/3.
(30) نيل الأوطار: 315/6.
(31) المصدر نفسه 315/6.
(32) المصدر نفسه 315/6.
(33) القصص 12.
(34) القصص 13.
(35) طرح التثريب في شرح التقریب 24/1
(36) ينظر: عقائد الامامية، الشيخ المظفر 55.
(37) جامع أحاديث الشيعة، السيد البروجردي، ٢١ / ٤٠١.
(38) المصدر نفسه 401/21.
(39) ينظر: الشبكة العنكبوتية، موقع وزارة الصحة، أهمية الرضاعة الطبيعية.
(40) البقرة 233.
(41) بحار الأنوار ١٣٥/١٠١.
(42) ينظر: الفصول المختارة 413، الفصول المهمة في أصول الأئمة 1104.
(43) بحار الأنوار 315/6.
(44) ينظر: جامع أحاديث الشيعة ١٥/٢٠

- (45) سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي 424/1.
(46) دلائل النبوة 459/3.
(47) طفل نيلسون، تأليف حسين موسى معافا، 343.
(48) ينظر: المصدر نفسه 344.
(49) لقمان 14.
(50) الاحقاف 15.
(51) البقرة 223.
(52) في ظلال القرآن 254/1.
(53) التفسير القرآني للقرآن 276/1.
(54) ينظر: الشبكة العنكبوتية، الرضاة بعد العامين.

<https://www.youm7.com/story/2015/12/7/%D9%84%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%87%D8%A7%D8%AA-%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%81%D9%89-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A3%D8%B6%D8%B1%D8%A7%D8%B1-%D8%B1%D8%B6%D8%A7%D8%B9%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B7%D9%81%D9%84-%D8%A3%D9%83%D8%AB%D8%B1-%D9%85%D9%86-%D8%B9%D8%A7%D9%85%D9%8A%D9%86/2477957>
(55) ينظر: الإصابة 258/4، وبحار الأنوار 337/15.
(56) ينظر: تاريخ الخميس 222/1.

- (57) ينظر: تاريخ الخميس 222/1، والسيرة الحلبية 88/1.
- (58) ينظر: تاريخ الخميس 222/1، و نور البصار 10.
- (59) ينظر: السيرة الحلبية 88/1.
- (60) ينظر: المصدر نفسه 88/1.
- (61) ينظر: مختصر التاريخ لابن الكازروني 38.
- (62) ينظر: دلائل النبوة 113، و الكامل في التاريخ 459/1.
- (63) ينظر: السيرة الحلبية 88/1.
- (64) ينظر: إعلام الوري 7/ وكشف الغمة 15/1.
- (65) ينظر: تهذيب الأسماء 168 /1.
- (66) الكامل في التاريخ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: 630هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1417هـ / 1997م.
- (67) ينظر: طرح التثريب في شرح التثريب 24/1، وشرف المصطفى 388/1، والفصول في السيرة 92/1.
- (68) سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد 429/1.
- (69) السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة 698/2.
- (70) ينظر: السيرة النبوية لأبي الحسن الندوي 122/1.
- (71) ثمار القلوب: 21. وجمهرة الأنساب: 253. ومعجم قبائل العرب: 513 /2.
- (72) بحار الأنوار 281/15.

- (73) المصدر نفسه ١٥ / ٣٣٩.
- (74) ينظر: نيل الأوطار: 315/6.
- (75) بحار الأنوار ١٥ / ٣٤٢، وينظر: حلية الأبرار 1107/1.
- (76) مناقب آل أبي طالب ١ / ٣١.
- (77) آل عمران 84.
- (78) القصص 12.
- (79) تفسير مجاهد 525/1.
- (80) تفسير يحيى بن سلام 259/1.
- (81) بحار الأنوار ١٣ / ١٩.
- (82) تفسير كنز الدقائق وبحر الغرائب 10 / 43.
- (83) ينظر: الميزان في تفسير القرآن الكريم 16/5.
- (84) التوبة 28.
- (85) تفسير مقاتل بن سليمان 165/2.
- (86) الصراط المستقيم ٣ / ٢٨٢.
- (87) ينظر: بحار الأنوار 120/15.
- (88) السيرة النبوية والدعوة في العهد المكي 189/1.
- (89) ينظر: سيرة النبي 167/1، والسيرة النبوية والدعوة في العهد المكي، غلوش أحمد أحمد، 189 / 1.
- (90) صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان، محمد بشير بن محمد بدر الدين السهسواني الهندي (المتوفى: 1326هـ)، المطبعة السلفية - ومكتبتها، الطبعة: الثالثة.
- المصادر والمراجع

- الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: الأولى - 1415 هـ، عدد الأجزاء: 8.
- إعلام الوري بأعلام الهدى، أمين الإسلام الشيخ أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي من أعلام القرن السادس الهجري، تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الطبعة الأولى، د. ت.
- بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، العلم العلامة الحجة فخر الأمة المولى الشيخ محمد باقر المجلسي (1110هـ)، مؤسسة الوفاء، بيروت لبنان، د ط، د ت.
- بحر العلوم، أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: 373هـ)، دار الفكر، بيروت لبنان، د ط، د ت.
- تاريخ الخميس في أحوال أنفس النفيس، حسين بن محمد بن الحسن الديار بكري (المتوفى: 966هـ)، دار صادر - بيروت، عدد الأجزاء: 2.
- تفسير الإمام الشافعي، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفران (رسالة دكتوراه)، دار التدمرية - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1427 - 2006 م، عدد الأجزاء: 3.
- التفسير القرآني للقرآن، عبد الكريم يونس الخطيب (المتوفى: بعد 1390هـ)، دار الفكر العربي - القاهرة، د ط.
- تفسير المراغي، أحمد بن مصطفى المراغي (المتوفى: 1371هـ)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الأولى، 1365 هـ - 1946 م، عدد الأجزاء: 30.

- تفسير كنز الدقائق وبحر الغرائب، محمد رضا القمي المشهدي (1125هـ)، تحقيق: حسين دركاهي، مؤسسة الطبع والنشر التابعة لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، د ط، د ت.
- تفسير مجاهد، أبو الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي القرشي المخزومي (المتوفى: 104هـ) المحقق: الدكتور محمد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، الطبعة: الأولى، 1410 هـ - 1989 م.
- تفسير مقاتل بن سليمان، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي (المتوفى: 150هـ) المحقق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث - بيروت، الطبعة: الأولى - 1423 هـ.
- تفسير يحيى بن سلام، يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة، التيمي بالولاء، من تيم ربيعة، البصري ثم الإفريقي القيرواني (ت 200هـ) تقديم وتحقيق: الدكتورة هند شلبي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1425 هـ - 2004 م.
- تهذيب الأسماء، تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، د. ت.
- ثمار القلوب: مار القلوب في المضاف والمنسوب، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور الثعالبي (المتوفى: 429هـ)، دار المعارف - القاهرة، د. ت.
- جامع أحاديث الشيعة، السيد البروجردي، دار الاولياء، بيروت لبنان، د ط، د ت.
- جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1420 هـ - 2000 م.

- جمهرة أنساب العرب، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: 456هـ) تحقيق: لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1983/1403.
- حلية الابرار في أحوال محمد وآله الاطهار، السيد هاشم البحراني (1109 هـ)، منشورات: مؤسسة الأعلمي، بيروت لبنان، د ط، د ت.
- دلائل النبوة، إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم، الملقب بقوام السنة (المتوفى: 535هـ) المحقق: محمد محمد الحداد، دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولى، 1409.
- دليل الناقد الادبي، الرويلي ميجان، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، بيروت، ط3، 2002.
- رمضان يحيى: القراءة في الخطاب الأصولي الإستراتيجية والإجراء، عالم الكتب الحديث، إربد، ط1، 2007 ص 45.
- سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد 429/1.
- سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، عبد الملك بن حسين بن عبد الملك العصامي المكي (المتوفى: 1111هـ) المحقق: عادل أحمد عبد الموجود - علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1419 هـ - 1998 م.
- السيرة الحلبية، علي بن إبراهيم بن أحمد الحلبي، أبو الفرج، نور الدين ابن برهان الدين (المتوفى: 1044هـ) دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية - 1427هـ.
- السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة، محمد بن محمد بن سويلم أبو شهبة (المتوفى: 1403هـ) دار القلم - دمشق، الطبعة: الثامنة - 1427 هـ.

- السيرة النبوية لأبي الحسن الندوي، علي أبو الحسن بن عبد الحي بن فخر الدين الندوي (المتوفى: 1420هـ) دار ابن كثير - دمشق، الطبعة: الثانية عشرة - 1425 هـ.
- السيرة النبوية والدعوة في العهد المكي، أحمد أحمد غلوش، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى 1424هـ-2003م.
- سيرة النبي، للعلامة شبلي نعماني وتكملته للعلامة السيد سليمان الندوي، المؤلف: تقي الدين بن بدر الدين الندوي، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، د. ت.
- شرف المصطفى، عبد الملك بن محمد بن إبراهيم النيسابوري الخركوشي، أبو سعد (المتوفى: 407هـ) دار البشائر الإسلامية - مكة، الطبعة: الأولى - 1424 هـ.
- الصراط المستقيم، علي بن يونس العاملي النبطي (877هـ)، تحقيق: محمد الباقر البهبوي، المكتبة الرضوية، الطبعة الأولى، 1384هـ.
- صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان، محمد بشير بن محمد بدر الدين السهسواني الهندي (1326هـ)، المطبعة السلفية - ومكتبتها، الطبعة: الثالثة، د. ت.
- طرح التثريب في شرح التقريب، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: 806هـ)، أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى: 826هـ) الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي)، د. ت.
- طفل نيلسون، حسين موسى معافا، مكتبة نور، د. ط، د. ت.
- عقائد الامامية، الشيخ المظفر (1381هـ)، تحقيق: حامد حنفي داوود، مكتبة الأمين، د. ط، 1964م.

- الفصول المختارة من العيون والمحاسن، للسيد الشريف المرتضى(413هـ)، تحقيق: مير شريف، دار المفيد للطباعة والنشر، الطبعة الثانية، 1993م.
- الفصول المهمة في أصول الأئمة، الحر العاملي(1104هـ)، تحقيق: محمد بن محمد الحسين القائيني، الطبعة الأولى، 1418هـ.
- الفصول في السيرة، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)تحقيق وتعليق: محمد العيد الخطراوي، محيي الدين مستو، مؤسسة علوم القرآن، الطبعة: الثالثة، 1403 هـ.
- في المصطلح النقدي أحمد مطلوب، منشورات المجمع العلمي، بغداد، د.ط، 2002 .
- في ظلال القرآن ، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي (المتوفى: 1385هـ)، دار الشروق - بيروت - القاهرة، الطبعة: السابعة عشر - 1412 هـ.
- قاموس مصطلحات النقد الادبي المعاصر، سمير سعيد حجازي، دار الافاق العربية، بيروت لبنان، ط1، 2001.
- القراءة والتأويل من منظور اصطلاحى، أ.د العيد جلولي جامعة قاصدي مرباح ورقلة (الجزائر).
- القراءة والتأويل، د العبد جلولي، جامعة العربي التبسي، الجزائر، مجلة الأثر، العدد 28، 2017.
- الكامل في التاريخ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: 630هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1417هـ / 1997م.
- كشف الغمة في معرفة الائمة، لعلي بن عيسى الاربلي(692هـ)، مكتبة بني هاشم، الطبعة الثانية، 1985م.

- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (المتوفى: 427هـ) تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى 1422، هـ - 2002 م.
- لسان العرب: ابن منظور، دار صادر، بيروت لبنان، مادة قرأ ص128.
- مختصر التاريخ من أول الزمان الى منهي دولة بني العباس لابن الكازروني (697هـ)، تحقيق: مصطفى جواد، مديرية الثقافة العامة، بغداد، الطبعة: 1970م.
- معجم المصطلحات الأدبية المعاصرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت لبنان، ط1، 1985، 175.
- المعجم المفصل في الادب، التونجي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط2، 1999، 703.
- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، مكتبة الشروق الدولية القاهرة، مصر، ط4، 2004، 722.
- معجم قبائل العرب، عمر رضا كحالة الدمشقي (1408هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت ، الطبعة السابعة، 1994م.
- معجم مصطلحات اللغة العربية في اللغة والادب، وهبة مجدي، مكتبة لبنان، بيروت، ط2، 1984.
- مناقب آل أبي طالب، لابن شهر آشوب (588هـ)، مصادر الحديث الشيعية، المطبعة الحيدرية، 1956م.
- الميزان في تفسير القرآن الكريم، محمد حسين الطباطبائي (1402هـ)، مؤسسة الأعلمي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، د. ت.

- نور الأبصار في مناقب آل بيت النبي المختار(صلى الله عليه وآله)، الشيخ الشبلنجي(1890هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د. ط. د. ت.
 - نيل الأوطار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت 1250هـ) تحقيق: عصام الدين الصبابي، دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، 1413 هـ - 1993م.
 - الشبكة العنكبوتية، موقع وزارة الصحة، أهمية الرضاعة الطبيعية.
 - الشبكة العنكبوتية ، الرضاعة بعد العامين.
- <https://www.youm7.com/story/2015/12/7/%D9%84%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%87%D8%A7%D8%AA%D8%AA%D8%B9%D8%B1%D9%81%D9%89%D8%B9%D9%84%D9%89%D8%A3%D8%B6%D8%B1%D8%A7%D8%B1%D8%B1%D8%B6%D8%A7%D8%B9%D8%A9%D8%A7%D9%84%D8%B7%D9%81%D9%84%D8%A3%D9%83%D8%AB%D8%B1-%D9%85%D9%86%D8%B9%D8%A7%D9%85%D9%8A%D9%86/2477957>
- المجلات والدوريات
 - مجلة الأثر، العدد 28، 2017.